

مقياس : قانون الجمارك

تخصص: تجارة دولية

المستوى: سنة أولى ماستر

المحاضرة الخامسة

القيمة لدى الجمارك

Valeur en Douane

مقدمة

تعني القيمة لدى الجمارك القيمة التي تأخذها بعين الاعتبار لتطبيق التعريف الجمركية لهذا فهي تكسب مكانة خاصة على أكثر من صعيد لدى الجمارك ومن بينها حساب الحقوق والرسوم الجمركية.

والقيمة لدى الجمارك تعتبر عنصر أساسي في التعريف الجمركية فهي تستعمل كوعاء لتسعيرة السلع المستوردة.

مقدمة

تعتبر القيمة الجمركية أداة هامة في تحديد حجم الإيرادات العامة للجمارك لأن أي نقض أو خطأ في القيمة الحقيقية للسلعة سيؤثر سلباً على الحصيلة الجمركية .

و تطور مفهوم القيمة بتطور النظام الاقتصادي العالمي حيث كانت في السابق تأخذ الشكل الجزافي في تقدير السلع بهدف تحقيق أكبر قدر من الإيرادات الجمركية دون الاعتماد على قواعد ثابتة يمكن الرجوع اليها عند الاختلاف.

مفهوم القيمة الجديدة يعتمد على تقدير واقعي للقيمة على عكس مفهوم الذي جاءت به اتفاقية بروكسل الذي كان تقديرها نظري وقيمتها عشوائية وخيالية تعيق حركة التجارة الخارجية.

- " إن القيمة لدى الجمارك للبضائع المستوردة هي القيمة التعاقدية، أو بمعنى آخر السعر المدفوع أو الذي سيدفع لاحقا عندما تباع البضائع من أجل التصدير للمستورد مع إجراء بعض التعديلات على هذا السعر وفقا للإجراءات المحددة في المادة 8 على أساس شروط معينة .

القيمة حسب المادة السابعة لإتفاقية الجات

نظرا لكبر حجم التجارة الدولية و تنامي إرادة تحريرها
وتطور العلاقات الاقتصادية الدولية فإن نظام التقييم حسب
اتفاقية بروكسل فيما يخص القيمة لدى الجمارك لم يعد
ساري المفعول إلا على عدد قليل من الدول، و بالتالي
أصبح تبني نظام آخر للقيمة لدى الجمارك ضرورة تلح
نفسها لمسايرة معطيات النظام العالمي الجديد.

القيمة حسب المادة السابعة لإتفاقية الجات

يهدف نظام التقييم حسب المادة السابعة من الإتفاقية العامة للتعريف الجمركية والتجارة إلى ضمان وجود نظام عادل، موحد ومحاييد لتقييم البضائع و هو يرفض استخدام القيمة التقديرية أو الوهمية، و يقوم هذا النظام على معايير موافقة للتطبيقات وتعتبر القيمة التعاقدية هي القيمة لدى الجمارك.

القيمة حسب المادة السابعة لإتفاقية الجات

تنص المادة السابعة من الإتفاقية العامة للتعريفة الجمركية و التجارة (المنظمة العالمية للتجارة حاليا) على أن:

القيمة لدى الجمارك هي القيمة التعاقدية أي السعر المدفوع فعلا أو الذي سيدفع على البضائع المستوردة.

• بالإضافة إلى ذلك هناك بعض العناصر الواجب أخذها بعين الاعتبار عند تحديد القيمة الجمركية، منها عناصر واجب طرحها و أخرى يجب إضافتها كما حددتها المادة الثامنة من الاتفاقية.

■ والمادة الثامنة تهدف ببساطة إلى الوصول إلى المبلغ المدفوع فعلاً أو المستحق الدفع عن البضائع المستوردة عن طريق استبعاد كل ما تم دفعه مقابل أشياء أخرى لا علاقة لها بالبضائع المستوردة محل التقييم، وإضافة كل المبالغ التي كان دفعها ضرورياً لتحقيق عملية الاستيراد ووصول البضائع إلى بلد الاستيراد.

عوامل تحديد القيمة لدى الجمارك

■ عوامل تطرح من السعر المدفوع أو الذي سيدفع:

هناك مصاريف لا تأخذ بعين الاعتبار في تحديد القيمة لدى الجمارك و لكنها تدخل في السعر المبين في الفاتورة التجارية، و لهذا يتم طرحها في القيمة التعاقدية، و تشمل: عمليات الترتيب، الصيانة، الحقوق و الضرائب الجمركية في البلد المصدر، نفقات النقل بعد الاستيراد. عمولات الشراء، ... الخ

عوامل تحديد القيمة لدى الجمارك

■ عوامل تضاف إلى السعر المدفوع أو الذي سيدفع :

هي عناصر تضاف إلى سعر البضائع، يتحملها المشتري و لا تظهر في الفاتورة التجارية و تنحصر في مصاريف السمسرة، مصاريف وكلاء البيع، التعبئة، التغليف، خدمات مقدمة من طرف المشتري، حقوق و تراخيص، مصاريف النقل، التأمين، التحميل و التفريغ.

القيمة حسب المادة السابعة لإتفاقية الجات

يعتمد تعريف القيمة حسب المادة السابعة لإتفاقية الجات على ما يلي :

- نظام إيجابي يعتمد على السعر المدفوع فعلاً أو المستحق الدفع
- طرق تقييم عملية لتقدير القيمة
- نظام عادل ومتوازن يعتمد على أسس موضوعية

القيمة حسب المادة السابعة لإتفاقية الجات

■ التقييم يتم بالتوالي

■ الإتفاقية أخذت الصبغة الدولية كون الاعتراف بها من جميع الدول " أوروبا وأمريكا ودول أخرى "

■ أن لا يوجد علاقة ارتباط بين البائع والمشتري تؤثر على سعر البضائع أو على القيمة للأغراض الجمركية

مزايا المادة السابعة لإتفاقية الجات

■ لا تعتمد فى التقدير على قيم غير واقعية وإنما على قيم حقيقية

■ تشترط الإتفاقية على الدول المستوردة نشر جميع القوانين والتعليمات واللوائح والأحكام القضائية التى تتعلق بتقدير القيمة الجمركية وهذا بدوره نوع الشفافية ويحدد مدى الالتزام الذى يقع على المستورد

مزايا المادة السابعة لإتفاقية الجات

■ سهولة تطبيق الاتفاقية لأنها تعتمد في غالبها على القيمة التعاقدية وعند الاختلاف تلجأ للطرق التالية وهي معروفة ومرسومة مسبقاً.

■ تبين مدى المرونة التي يجب أن تتمتع بها الجمارك لأغراض التقييم حيث يجوز للمستورد أن يطلب توضيح من الجمركي المختص عن كيفية التعديل الذي جري على قيمة الفاتورة

■ سهولة ويسر الحصول على إحصائيات التجارة الدولية كون الاتفاقية تعتمد على طرق واضحة في تقدير القيمة.

يعتمد التقييم الجمركي على اساس المادة السابعة فى التقدير على حقائق وأسس يتم الرجوع اليها عند الاختلاف بما فى ذلك الشفافية ومعرفة المستورد المسبقة بالطرق التى يتم تقدير قيمة البضاعة بالإضافة الى أنه يأخذ صفة العالمية فى التطبيق لما يعتبر الأعدل والأكثر انتظاما واتزاناً بالنسبة للطرق الأخرى

طرق التقييم الجمركي

- الطريقة الاولى (قيمة الصفقة – القيمة التعاقدية)
- الطريقة الثانية (طريقة السلع المطابقة)
- الطريقة الثالثة (طريقة السلع المماثلة)
- الطريقة الرابعة (الطريقة الاستنتاجية او الاستدلالية)
- الطريقة الخامسة (الطريقة الحسابية او المحسوبة)
- الطريقة السادسة (طريقة المرونات)

هذه الطرق تطبق حسب ترتيب منهجي، بمعنى لا
يجوز اللجوء إلى طريقة إلا في حالة تعذر استعمال
الطريقة التي سبقتها

الطريقة الأولى للتقييم

قيمة الصفقة

تعريف قيمة الصفقة : أو " القيمة التعاقدية " وهي تعنى :

تنص المادة الأولى من الاتفاقية على أن " تكون القيمة الجمركية للسلع المستوردة هي القيمة التعاقدية أي الثمن المدفوع فعلاً أو مستحق عن بيع السلع للتصدير إلى البلد المستورد مع تعديل هذه القيمة على النحو المناسب لتشمل المبالغ التي دفعها المشترون ، مثل تكاليف التغليف والحاويات والعوامل المساعدة ورسوم الترخيص وتستثنى عمولات الشراء والخصومات الخاصة التي يحصل عليها الوكلاء لدى حساب القيمة الخاضعة للرسوم .

الطريقة الاولى للتقييم

قيمة الصفقة

إن النظام الجديد يأخذ في الحسبان عند حساب القيمة لدى الجمارك السعر التبادلي للبضائع محل التقييم أي القيمة التعاقدية التي تعرف على أنها السعر المدفوع أو الذي سيدفع فعلا للبضائع عندما تباع للتصدير في اتجاه البلد المستورد بعد إجراء تصحيح بسيط بزيادة أو إنقاص بعض التكاليف، و لابد أن يتم الأخذ بالقيمة التعاقدية وفق الشروط التالية :

شروط تطبيق طريقة قيمة الصفقة

- تقديم دليل على عملية البيع بغرض التصدير
- أن لا تشمل على قيود متعلقة بالتنازل أو استعمال البضائع
- لا يمكن ربط عملية البيع أو السعر بشروط أو خدمات لا يمكن تحديد قيمتها.
- بعد إعادة البيع أو التنازل أو استعمال البضاعة لا يجب أن يعود جزء منها إلى البائع بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
- يجب أن لا تكون هناك أي علاقة بين البائع و المشتري يؤثر على السعر.
- يجب توفر المعلومات الكافية لأجراء التسويات

عندما يتعذر على إدارة الجمارك رفض القيمة الجمركية ،
يجوز لها اللجوء إلى أول طريقة إحصائية و التي
تتمثل في البحث عن عملية استيراد بضاعة مطابقة
أو مشابهة تستخدم لإيجاد القيمة الجمركية المناسبة
للبضاعة المستوردة محل التقييم.

الطريقة الثانية : التقييم على أساس القيمة

التبادلية (المطابقة) Identique

أن تحل قيمة بضائع مطابقة للبضائع المستوردة محل التقييم محل القيمة الواردة بالفاتورة شريطة أن تكون تلك البضائع قد تم تقييمها من قبل الجمارك بتطبيق أحكام المادة الأولى (طريقة قيمة الصفقة) عند ورودها) وهي ما تسمى بطريقة البضائع المطابقة .

الطريقة الثانية : التقييم على أساس القيمة

التبادلية المطابقة Identique

إن تطبيق هذه الطريقة لا يكون إلا بعد رفض القيمة
التعاملية حيث تلجأ إدارة الجمارك إلى تحديد القيمة
الجمركية وفقاً لطريقة القيمة التعاملية للبضائع المطابقة
(المماثلة) والتي تقوم على مقارنة الصفقة المراد تحديد
قيمتها التعاملية مع صفقة أخرى تستجيب للشروط
الموضوعة من طرف القيمة التعاقدية حيث تكون المميزات
الأساسية مشتركة بينهما،

■ المقصود بالبضاعة المطابقة :

تلك البضاعة التي يكون لها نفس المنشأ و تكون مشتركة في المميزات الفيزيائية و الموضوعية و تمكنها من أداء نفس الوظائف التي تؤديها البضائع المستوردة موضوع التقييم، ويمكن أن تحل محلها تجارياً بالإضافة إلى أن يكون تاريخ استيرادها متقارب وأن تكون كمية الصفقة و المستوى التجاري للصفقة نفسه.

شروط تطبيق طريقة قيمة البضائع المطابقة

■ أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد تم تقييمها من قبل الجمارك بقبول القيمة التعاقدية لها ، وإن تمت تسويتها بموجب المادة الثامنة ، أي ان قيمتها كانت تمثل قيمة صفقة

■ أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم مماثلة لها أي أنها لها خواص ومواد مكونة مشابهة ومماثلة ، تمكنها من أداء نفس الوظائف والمهام ولها قابلية التبادل التجاري مع السلعة موضوع التقييم .. مماثلة

■ أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد تم إنتاجها بواسطة نفس المنتج الذي أنتج البضائع محل التقييم .

شروط تطبيق طريقة قيمة البضائع المطابقة

■ أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد تم إنتاجها في نفس البلد الذي أنتج البضائع محل التقييم .

■ أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد بيعت وصدرت إلى نفس البلد المستورد وفي نفس وقت أو في غضون وقت تصدير البضائع المماثلة .

■ أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد بيعت وصدرت على نفس المستوى التجاري الذي بيعت به البضائع محل التقييم ، (جملة ، تجزئه ، إستخدام نهائي)

■ أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد بيعت وصدرت إلى البلد المستورد بنفس الكميات التي بيعت وصدرت بها البضائع محل التقييم .

الطريقة الثالثة : التقييم على أساس القيمة التبادلية المشابهة او المماثلة

وفقاً لمبدأ التدرج في مواد وطرق التقييم فإنه في حالة عدم تطبيق المادة الأولى وبالتالي عدم قبول القيمة التعاقدية (قيمة الصفقة) طبقاً لأحكام الطريقة الأولى من طرق التقييم، ووجود عوائق أمام تطبيق أحكام المادة الثانية يمنع من القيام بعملية تقييم البضائع المستوردة محل التقييم باستخدام طريقة قيمة البضائع المطابقة، فإنه وبتابع التسلسل والتدرج في طرق التقييم يتم التقييم بموجب أحكام المادة الثالثة أي أن تحل قيمة بضائع مماثلة للبضائع المستوردة محل التقييم محل القيمة الواردة بالفاتورة شريطة أن تكون تلك البضائع قد تم تقييمها من قبل الجمارك بتطبيق أحكام المادة الأولى (طريقة قيمة الصفقة) عند ورودها وهي ما تسمى بطريقة البضائع المماثلة

الطريقة الثالثة : التقييم على أساس القيمة التبادلية

المشابهة Similaire

في حالة غياب البضائع المطابقة ، فإن إدارة الجمارك تقوم بتحديد القيمة لدى الجمارك على أساس البضائع المتشابهة او المماثلة.

هذه الطريقة تشبه الطريقة السابقة، و يكمن الاختلاف بينهما في طبيعة البضائع محل المقارنة حيث هذه الطريقة البضائع تكون مشابهة عوض أن تكون مطابقة.

الطريقة الثالثة : التقييم على أساس القيمة التبادلية المشابهة

ويتم تحديد القيمة الجمركية طبقاً لهذه الطريقة على أساس القيمة التعاقدية للبضائع المماثلة المستوردة والتي بيعت بغرض التصدير إلى بلد الاستيراد، وتم تصديرها في نفس الوقت، أو في غضون نفس الوقت الذي صدرت فيه البضائع موضوع التقييم، وعلى أن يكون التصدير قد تم بنفس المستوى التجاري وبنفس الكميات التي استوردت بها البضائع المستوردة موضوع التقييم.

■ المقصود بالبضاعة المشابهة :

هي تلك البضاعة التي تختلف في بعض خصائص البضاعة محل التقييم إلا أنها تستعمل لنفس الغرض .

يقصد به تلك البضائع التي رغم كونها غير متشابهة في كافة النواحي، إلا أنها ذات خصائص ومواد مكونة مشابهة تمكنها من أداء نفس الوظائف التي تؤديها البضائع المستوردة موضوع التقييم، وتمكنها من القابلية للتبادل معها تجارياً، ويمكن أن تحل محلها تجارياً،

شروط تطبيق طريقة قيمة البضائع المشابهة

- أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد تم تقييمها من قبل الجمارك بقبول القيمة التعاقدية لها، وإن تمت تسويتها بموجب المادة الثامنة، أي أن قيمتها كانت تمثل قيمة صفقة.

- أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم مماثلة لها أي أنها لها خواص ومواد مكونة مشابهة ومماثلة، تمكنها من أداء نفس الوظائف والمهام ولها قابلية التبادل التجاري مع السلعة موضوع التقييم مماثلة.

- أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد تم إنتاجها بواسطة نفس المنتج الذي أنتج البضائع محل التقييم.

■ شروط تطبيق طريقة قيمة البضائع المشابهة :

- أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد تم إنتاجها في نفس البلد الذي أنتج البضائع محل التقييم..
- أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد بيعت وصدرت إلي نفس البلد المستورد وفي نفس وقت أو في غضون وقت تصدير البضائع المماثلة..
- أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد بيعت وصدرت علي نفس المستوى التجاري الذي بيعت به البضائع محل التقييم، (جملة، تجزئة، استخدام نهائي).
- أن تكون البضائع التي سيتم أخذ قيمتها كقيمة للبضائع محل التقييم قد بيعت وصدرت إلي البلد المستورد بنفس الكميات التي بيعت وصدرت بها البضائع محل التقييم.

في حالة تعذر تحديد القيمة لدى الجمارك حسب الطريقتين
السابقتين فإنها تلجأ إلى تحديد القيمة وفق الطريقة
الاستنتاجية أو طريقة القيمة المحسوبة.

الطريقة الرابعة : القيمة الاستنباطية (الاستنتاجية) :

LA VALEUR DEDUCTIVE

وهي الطريقة التي تقوم على أساس تحديد القيمة حسب السعر الذي تم به بيع البضائع في بلد الاستيراد عند اكبر كمية مجمعة مع طرح بعض العناصر من هذا السعر للوصول للسعر الملائم للقيمة الجمركية. والمتمثلة في:

■ العمولات و هوامش الربح والمصاريف المتعلقة بعملية البيع في البلد المستورد؛

■ المصاريف التي تتوسط عملية الاستيراد و عملية التسويق مثل مصاريف النقل و التأمين داخل البلد المستورد.

■ الضرائب و الرسوم الجمركية الوطنية ؛

■ كما يجب أن لا تكون هناك علاقة بين البائع والمشتري.

الطريقة الخامسة : القيمة المحسوبة

LA VALEUR CALCULEE

إن هذه الطريقة يمكن استعمالها قبل تطبيق الطريقة الاستنتاجية أو بعدها وذلك حسب طلب المصريح، و تتمثل في إعادة تكوين سعر البضاعة المستوردة، انطلاقاً من العناصر الداخلة في صناعة هذا المنتج، حيث القيمة لدى الجمارك حسب هذه الطريقة تساوي إلى:

■ تكلفة المواد الأولية وتكلفة عمليات التصنيع.

■ مجموع الربح و التكاليف العامة.

■ تكلفة النفقات الأخرى.

الطريقة السادسة : قيمة الملجأ الأخير

LA VALEUR DU DERNIER RECOURE

إذا تعذر على إدارة الجمارك تحديد القيمة التعاملية للبضاعة المستوردة حسب الطرق السابقة فإنها تلجأ إلى تطبيق قاعدة أخرى للتقييم تسمى قاعدة الملجأ الأخير والتي تركز على استعمال وسائل معقولة ومطابقة للمبادئ المنصوص عليها في المادة السابعة للاتفاقية العامة للتعريف الجمركية والتجارة.

الطريقة السادسة : قيمة الملجأ الأخير

LA VALEUR DU DERNIER RECOURS

التقييم وفقاً لهذه الطريقة معناه أننا نعيد تطبيق كافة الأحكام والقواعد التي تضمنتها الاتفاقية منذ البداية (المادة الأولى) وحتى المادة السابقة (المادة السادسة) ولكن مع إعطاء قدر من المرونة أكبر مما تم به تطبيق هذه المواد، فهذه هي طريقة المرونات، ومن ناحية التطبيق يلزم أن نبدأ بأحكام المادة الأولى فنطبق أحكامها وشروطها مع بعض المرونة..